بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله على افهام الخطاب والصلوة على رسوله المبعوث لاظهار الصواب وعلى اله واصحابه
المتادبين بخير الاداب وبعد فهذه فايدة عجاب بل زايدة لاتدخل في الحساب على
الشرح المشهور بين اولي الالباب للرسالة الشريفة العضدية في الاداب نكشف عن
وجوه مقاصده النقاب ونشرح ما افاده الشارح المحقق والاستاذ المدقق في
حواشي الكتاب تذكرة للاحباب وتبصرة للطلاب والله الموفق واليه المآب لكنه
الحمد للحمد معنيان مشهوران احدهما لغوي والاخر عرفي وكل واحد منهما محتمل هنا وعلى
اي تقدير اما ان يراد المعنى المبني للفاعل او المعنى المبني للمفعول او الحاصل بالمصدر ويجوز
ان يراد ما يطلق عليه لفظ الحمد ليعم الكل ولام التعريف يحتمل ان يكون للاستغراق وان
يكون للجنس وان يكون للعهد الخارجي اشارة الى الفرد الكامل ولام الملك ايضا يحتمل
ان يكون لاختصاص الصفة بالموصوف وان يكون لاختصاص المتعلق بالمتعلق فهناك
اثنان واربعون احتمالا حاصلة من ضرب الثلثة في اثنين اولا وضرب الثلثة في سبعة
ثانيا وضرب الاثنين في احد وعشرين ثالثا فليتامل

تنبيهها على القرب فايدة لهذا التنبيه

٢٩٨

اشارة الى ان هذا الحمد قد وقع على الوجه اللايق اذ اللايق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود
قريبا على قياس ما ذكره في النكتة الثانية فان قلت فعلى هذا ترجع بهذه النكتة الى
النكتة الثانية فلا يحسن التقابل بينهما بل الظاهر ان يجعل قوله لان اللايق بحال الحامد الخ
علة للتنبيه المذكور بترك العطف قلت حاصل النكتة الاولى التنبيه على كون الحمد المذكور
واقعا على الوجه اللايق وحاصل النكتة الثانية اما التنبيه على ان اللايق بحال الحامد ان
يلاحظ المحمود حاضرا ومن هذا او اما كونه ملحوظا في هذا الحمد على وجه يقتضي التعبير عنه بلفظ
الخطاب وعلى كلا التقديرين بينهما بون بعيد الا ان مدار الكل على مقدمة واحدة
هي ان اللايق بحال الحامد ان يلاحظ المحمود حاضرا ومن هذا ويحتمل ان تكون فايدة التنبيه
استعمال الكلام على رعاية صنعة التلميح وهو الاشارة الى قصته او شعر من غير ذكر ذلك
لان التنبيه على القرب اشارة الى مضمون قوله تعالى ونحن اقرب اليه من حبل الوريد وما
ذكره في الحاشية ههنا يحتمل ان يكون اشارة الى الفايدة ويحتمل ان تكون بيانا للقرب
الذي وقع التنبيه عليه ويحتمل ان يكون ايذانا بوقوع الاذن الشرعي في اضافة القرب
الى الله تعالى ولا يخفى انه يمكن جعل النكتة الثانية ايضا راجعة الى رعاية صنعة التلميح
لكونه اشارة الى مضمون الحديث الذي اورده في حاشيتها وحاصل النكتتين ان
اختيار الخطاب لما فيه من التنبيه على القرب تلميح الى الآية ولما فيه من التنبيه على الحضور
والمشاهدة تلميح الى الحديث واعلم انه يمكن ان يقال اختيار طريق الخطاب لرعاية
صنعة الاستغراب او الالتفات بناء على انه تعالى مذكور في التسمية بطريق الغيبة
او براعة الاستهلال لان المقصود ههنا بيان طريق المناظرة ومدار المناظرة على

وفيه نظر من وجهين اما اولا فلان البناء المذكور لا حاجة اليه مع افادة لام الاستغراق
الاختصاص المقصد الحصري عند اهل العربية على ما قرر في كتبهم واما ثانيا فلان لام الملك
كافية في الدلالة على الاختصاص الحصري على قول السيد سند سواء كان لام التعريف ههنا
للاستغراق او الجنس او العهد او لم يكن ههنا لام التعريف واما التعرض للام الجنس في كلام
قدس سره فلانه اراد ان يبين ان اختصاص كل حمد به تعالى كما يستفاد من لام الاستغراق
يستفاد من لام الجنس مع لام الملك ايضا وهذا المعنى غير مذكور في هذا المقام اللهم الا ان
يقال المراد من الاختصاص ههنا ايضا اختصاص كل حمد به تعالى للانه ابلغ في الحمد او
المقصد من ذكر المقدمة المنقولة حكم لدم الملك لكنه اراد ان ينقل كلامه قدس سره
على ما وقع في محله بعينه من غير تصرف فيه فذكر لام الجنس ايضا يفيد الاختصاص فيه
ان افادة التقديم للاختصاص مطلقا لا يستلزم كونه تاكيد الاختصاص المستفاد من لام
الملك اذ المؤكد لا بد ان يكون متاخرا عن المؤكد في افادة المعنى وكون افادته له بعد
افادة اللام غير مسلم اذ الظاهر معية الافادتين وان كان نفس اللام مذكورة قبل التقديم
اللهم الا ان يقال لما كان نفس اللام مقدما على التقديم حصل التقديم تاكيد المعنى اللام وان كان
افادتهما المعنى معا او ارادة التاكيد مجرد التكرر والتعدد فليتامل واعترض ايضا على الدليل
المذكور بانه انما يتم اذا كان الاختصاص المستفاد من التقديم هو الاختصاص المستفاد
من اللام بعينه وليس كذلك للان المختص المستفاد من اللام اختصاص الحمد بمن خولها
الذي هو الله تعالى والاختصاص المستفاد من التقديم هو اختصاص المسند اليه بالمسند وهو
اختصاص الحمد فلا اختصاص به تعالى وبين المعنيين بون بعيد ويمكن دفعه بان اختصاص الحمد

به تعالى المستلزم اختصاصه بالاختصاص به تعالى ضرورة انه لو لم يختص بهذا الاختصاص لكان
اما مشتركا بينه وبين غيره او مختصا بغيره وعلى التقديرين يلزم ان لا يكون الحمد مختصا به تعالى
وكذا اختصاصه بالاختصاص به تعالى المستلزم اختصاصه به تعالى وهو ظاهر فبين المعنيين
تلازم وهذا القدر كاف في التاكيد على ما لا يخفى والمنة قيل هي تعداد المنعم ما انعم به
المنعم عليه بطريق الاستعلاء وقيل اظهار المنعم ما انعم به على المنعم عليه وقيل الاعم منهما
وهو الاولى في الاحسان فتدبر وفائدة ايراد ما بعد الحمد كما اشار اليه في الشرح هي الاشارة
الى الاعتراف بالعجز عن اداء الحمد كما ينبغي ووجه العجز اما ان نعمه سبحانه وتعالى علينا في
الكثرة والجلالة بحيث لا يقادر قدرها حامد ولا يوازنها شكر شاكر واما ان الاتيان بالحمد
على وجه الكمال المستلزم للتسليم المحامد كلها بمنزلة شكر المنعم بجميع محامده وان بعض حمد
وقول صاحب المطالع اللهم انا نحمدك ونحمد الدك وفيه مباعدة لانه يجر ان يقال حمد
بنفسه وغيره من النعم فلا يلزم التسلسل
مبني على مذهب الكوفيين اي من الذي سيعمل وامامبغضية على حذف المضاف
اي من باب من عليه فيحتمل المذهبين ولفظ من مشترك بين المعنيين كما تقرر في محله
في الكتب بالمشهورين في اللغة ولم مصدران المن والمنة الا ان المنة مصدر
باحد المعنيين لم يجيء بالمعنى الاخر على ما اتفق عليه الكتابان وان كان بينهما نوع مخالفة
في معنى المن ومن هذا التحقيق يتبادى وجه الاشكال الذي ذكره الفاضل وانت خبير
بان النقل انما يدل على ان المنة لم يجيء بمعنى المن لم يدل على ان لا يكون مصدرا صحيحا لكون
ان يكون مصدرا لوعا من المعنى بمعنى الانعام اذ وزن الفعلة للنوع كالركبة والجلسة وعلى